

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٥٤ لسنة ٢٠١٥

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون مجلس الدولة الصادر بالقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته ؛

وعلى الحكم الصادر من المحكمة الإدارية العليا فى الطعن رقم ٦٢٧٨ لسنة ٦٠ ق. عليا ؛

وعلى موافقة المجلس الخاص بمجلس الدولة بجلسة ٢٠١٥/٣/١١ ؛

وبناءً على ما عرضه وزير العدل ؛

قرر :**(المادة الأولى)**

تُرد أقدمية السيد / أحمد إبراهيم رفعت رضوان حسين - المندوب بمجلس الدولة

فى درجة مندوب إلى ٢٠١٣/١/١ ، على أن يكون لاحقاً للسيد / أسامة سيد عبد الحميد الهنداوى ،

وسابقاً على السيد / أبو بكر مصطفى أحمد عبد الغنى - المندوبين بالمجلس .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية فى ١٢ جمادى الآخرة سنة ١٤٣٦ هـ

(الموافق أول أبريل سنة ٢٠١٥ م) .

عبد الفتاح السيسى